

نصب الراية لأحاديث الهداية

- قوله : روي عن علي B في فارسين اصطدما أنه أوجب على كل واحد منهما نصف دية الآخر وروي عنه أنه أوجب على كل واحد منهما كل دية الآخر .

قلت : الأول : غريب والثاني : رواه عبد الرزاق في " مصنفه في القسامة " أخبرنا أشعث عن الحكم عن علي أن رجلين صدم أحدهما صاحبه فضمن كل واحد منهما صاحبه - يعني الدية - انتهى . وروى ابن أبي شيبة في " مصنفه " حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن حماد عن إبراهيم عن علي في فارسين اصطدما فمات أحدهما أنه ضمن الحي للميت انتهى .

حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن الحكم عن علي في الفارسين يصطدمان قال : يضمن الحي دية الميت انتهى